عرض مقارن لأهم المواضيع التي تطرقت لها دساتير مختلفة حول ديوان الرقابة المالية (ديوان المحاسبة)

البلد	الاسم	كيفية تعيين رئيس الديوان	كيفية عزل رئيس الديوان	مهام الديوان	الجهات الخاضعة لرقابة الديوان	لمن يقدم الديوان تقريره ومتى	الأمور التي يتناولها القانون الخاص بالديوان
فلسطين "النظام الدستوري لقطاع غزة" لعام ١٩٦٢	نظم الدستور ديوان المحاسبات في المادة(٦٨)	لم يوضح الدستور الجهة التي تعين رئس الديوان	لم ينص الدستور على الجهة التي تعزل رئيس الديوان	مراقبة حسابات الحكومة في قطاع غزة	لم ينص الدستور على الجهات الخاضعة للرقابة	يقدم الديوان إلى رئيس الجمهورية العربية	لم ينص الدستور على قانون خاص لتنظيم الديوان
فلسطين "مشروع القانون الأساسي"	نظم الدستور ديوان الرقابة المالية والإدارية في المادة(٨٧)	يعين رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية بقرار من رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية ومصادقة المجلس التشريعي	لم ينص الدستور على الجهة التي تعزل رئيس الديوان	مراقبة تحصيل الإيرادات العامة والإنفاق منها في حدود الموازنة	مراقبة أجهزة السلطة كافة	يقدم الديوان لكل من رئيس السلطة الوطنية والمجلس التشريعي تقريرا سنويا أو عند الطلب عن أعماله وملاحظاته	تنظم أمور الديوان بقانون لكن لم يحدد الدستور الأمور التي يتضمنها القانون
فلسطين "مشروع الدستور المقترح"	نظم الدستور ديوان الرقابة المالية والإدارية في المواد (١٦٨، ١٦٩، ١٧٠)	يعين رئيس ديوان الرقابة المالية والإدارية بقرار من رئيس الدولة بتنسيب المجلس التشريعي	لم ينص الدستور على الجهة التي تعزل رئيس الديوان	الرقابة المالية والإدارية على إدارات وأجهزة الدولة المركزية واللامركزية ولرئيس الديوان تحريك الدعاوى الجنائية على المخالفين	إدارات وأجهزة الدولة المركزية واللامركزية	يقدم الديوان تقريرا سنويا إلى رئيس الدولة وإلى البرلمان عن أعماله وملاحظاته واقتراحاته	لم يوضح الدستور الأمور التي ينص عليها القانون الخاص بالديوان
اليابان	نظم الدستور ديوان المحاسبة في المادة(٩١)	لم يوضح الدستور الجهة التي تعين رئيس الديوان	لم ينص الدستور على الجهة التي تعزل رئيس الديوان	فحص الحساب الختامي لإيرادات الدولة ومصروفاتها عن كل سنة	لم ينص الدستور على الجهات الخاضعة للرقابة	يقدم الديوان تقريره إلى الدبت(السلطة التشريعية) سنويا	لم ينص الدستور على قانون خاص لتنظيم الديوان
الإمارات	نظم الدستور الإدارة الاتحادية المستقلة في المواد (١٣٥،١٣٦)	يعين رئيس الإدارة الاتحادية المستقلة"المراجع" بمرسوم يقره مجلس الوزراء ويصدق عليه رئيس الاتحاد	لم ينص الدستور على الجهة التي تعزل رئيس الإدارة	مراجعة حسابات الاتحاد والأجهزة والهيئات التابعة له،وكذلك مراجعة أية حسابات أخرى يوكل إلى الإدارة مراجعتها طبقا للقانون	الاتحاد والأجهزة والهيئات التابعة له	لم ينص الدستور على الجهة التي يقدم لها التقرير وموعده	يحدد القانون الخاص بالإدارة اختصاصاتها وصلاحيات العاملين فيها والضمانات الواجب توافرها لها ولرئيسها وتوطفيها
البحرين	نظم الدستور ديوان الرقابة المالية في المادة(٩٧)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس الديوان وانما نص على انه يكون ملحقا بالمجلس الوطني(السلطة التشريعية	لم ينص الدستور على الجهة التي تعزل رئيس الديوان	معاونة الحكومة والمجلس الوطني في رقابة تحصيل إيرادات الدولة وانفاق مصروفاتها في حدود الموازنة	لم ينص الدستور على الجهات الخاضعة لرقابة الديوان	يقدم الديوان لكل من الحكومة والمجلس الوطني تقريرا سنويا عن أعماله وملاحظاته	ينظم الديوان بقانون خاص ينص على استقلاله
الجزائر	نظم الدستور مجلس المحاسبة في المادة (١٦٠)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس الديوان	لم ينص الدستور على الجهة التي تعزل رئيس المجلس	الرقابة الشاملة لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية	الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العامة	يقدم الديوان تقريره سنويا إلى رئيس الجمهورية	لم ينص الدستور على قانون خاص ينظم المجلس

البلد	الاسم	كيفية تعيين رئيس الديوان	كيفية عزل رئيس الديوان	مهام الديوان	الجهات الخاضعة لرقابة الديوان	لمن يقدم الديوان تقريره ومتى	الأمور التي يتناولها القانون الخاص بالديوان
الأردن	نظم الدستور ديوان المحاسبة في المادة(١١٩)	يعين رئيس ديوان المحاسبة بإرادة ملكية بناء على تنسيب مجلس الوزراء ويبلغ هذا التعيين إلى مجلس النواب	لا يجوز عزل رئيس الديوان او نقله أو إحالته على التقاعد أو فرض عقوبات مسلكية عليه إلا بموافقة مجلس النواب إذا كان المجلس مجتمعا،أو بموافقة الملك بناء على تنسيب مجلس الوزراء إذا كان المجلس غير مجتمع وعلى رئيس الوزراء في هذه الحالة أن يبلغ المجلس عند اجتماعه ما اتخذه من الإجراءات مشفوعة بالإيضاح اللازم	مراقبة إيرادات الدولة ونفقاتها وحساب الأمانات والسلفات والقروض والتسويات،وكذلك تقديم المشورة في المجالات المحاسبية للأجهزة الرسمية الخاضعة لرقابة الديوان	الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات العامة الرسمية والمجالس البلدية والقروية	يقدم الديوان الى مجلس النواب تقريرا عاما يتضمن أراءه وملاحظاته وبيان المخالفات المرتكبة والمسؤولية المترتبة عليها وذلك في بدء كل دورة عادية او كلما طلب منه مجلس النواب ذلك	يشتمل القانون الخاص بالديوان على مهامه والجهات الخاضعة لرقابته وحصانة رئيسه
الصومال	نظم الدستور ديوان المحاسبات في المادة (٩٠)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس الديوان	لم ينص الدستور على كيفية عزل رئيس الديوان	الرقابة السابقة على قانونية تصرفات الحكومة التي تتضمن التزامات مالية،كما يتولى الرقابة اللاحقة على إدارة ميزانية الدولة،كما يشترك الديوان في رقابة الإدارة المالية للهيئات التي تقدم الدولة لها مساعدات جوهرية كمصروفات عادية أو غير عادية	الحكومة والجهات التي تقدم الدولة لها مساعدات مالية	يقدم الديوان إلى المجلس الوطني(مجلس النواب) تقريرا عن نتائج مراقبته	ينص القانون على استقلال الديوان في أداء مهامه وحق اعتراض الهيئات والإدارات علي التقارير التي يراقب الديوان أعمالها
السودان	نظم الدستور ديوان المراجعة العام في المواد(١١٤-١٢٠)	يعين المجلس العسكري الانتقالي أو رأس الدولة بموافقة الجمعية التأسيسية (مجلس النواب) حسب مقتضى الحال المراجع العام ويؤدي قبل مباشرة مهام منصبه قسما امام الجهات التي ذكرت	لا يعزل المراجع العام من منصبه إلا بقرار من المجلس العسكري الانتقالي أو بقرار من رئيس الدولة تقره الجمعية التاسيسية بثلثي أعضائها	الرقابة على الجهات الخاضعة للمراجعة بقصد زيادة فعاليتها وصون المال العام عن طريق تقييم الأداء ووسائل تحقيق الأهداف والتأكد من الاستغلال الأمثل للموارد البشرية والفنية والمالية	لم ينص الدستور على الجهات الخاضعة للرقابة	يرفع الديوان لكل من المجلس العسكري ورئيس الدولة والجمعية التأسيسية تقاريره عن الحسابات التي أوكل إليه القانون مراجعتها وذلك في مدة أقصاها تسعة أشهر من نهاية كل سنة مالية	ينظم القانون الخاص بالديوان اختصاصات وواجبات وسلطات ديوان المراجع العام وكيفية إدارته
الكويت	نظم الدستور ديوان الرقابة المالية في المادة (١٥١)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس الديوان وانما نص على انه يكون ملحقا بمجلس النواب	لم ينص الدستور على كيفية عزل رئيس ديوان الرقابة	معاونة الحكومة ومجلس الأمة في رقابة تحصيل إيرادات الدولة وانفاق مصروفاتها في حدود الميزانية	الدولة	يقدم الديوان لكل من الحكومة ومجلس الأمة تقريرا سنويا عن أعماله وملاحظاته	ينص القانون الخاص بالديوان على استقلاله

البلد	الاسم	كيفية تعيين رئيس الديوان	كيفية عزل رئيس الديوان	مهام الديوان	الجهات الخاضعة لرقابة الديوان	من يقدم الديوان تقريره ومتى	الأمور التي يتناولها القانون الخاص بالديوان
مصر	نظم الدستور الجهاز المركزي للمحاسبات في المادة(١١٨)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس الجهاز المركزي	لم ينص الدستور على كيفية عزل رئيس الجهاز المركزي للمحاسبات	لم ينص الدستور على مهام الجهاز	الدولة	يرفع التقرير سنويا إلى مجلس الشعب،وللمجلس الشعب أن يطلب أية بيانات أو تقارير أخرى	لم ينص الدستور على قانون خاص لتنظيم الجهاز
اليمن	نظم الدستور جهاز الرقابة المحاسبية في المادة (٤٩)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس الجهاز	لم ينص الدستور على كيفية عزل رئيس جهاز الرقابة	لم ينص الدستور على مهام الجهاز	الدولة	يرفع التقرير سنويا إلى مجلس النواب وللمجلس النواب أن يطلب أية بيانات أو تقاريرأخرى	لم ينص الدستور على قانون خاص لتنظيم الديوان
فرنسا	نظم الدستور ديوان المحاسبة في المادة (٤٧)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس الديوان	لم ينص الدستور على كيفية عزل رئيس ديوان المحاسبة	معاونة البرلمان والحكومة في مراقبة تنفيذ القوانين المالية	لم ينص الدستور على الجهات الخاضعة للرقابة	لم ينص الدستور على الجهة التي يقدم لها التقرير	لم ينص الدستور على قانون خاص لتنظيم الديوان
تركيا	نظم الدستور ديوان المحاسبة في المادة (١٢٧)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس الديوان	لم ينص الدستور على كيفية عزل رئيس الديوان	مراقبة جميع الإيرادات والمصروفات وأموال المصالح المدرجة في الميزانية العامة والإضافية	الدولة والمصالح المدرجة في الميزانية العامة،والمسؤولين	لم ينص الدستور على الجهة التي يقدم إليها التقرير	ينص القانون الخاص بالديوان على كيفية انشاءه واختصاصاته وعمله والشروط الواجب توافرها في موظفيه وكيفية تعيينهم وعملهم واختصاصاتهم وحقوقهم ومسئوليتهم وسائر أمورهم الشخصية
إسرائيل	لا يوجد دستور ولكن هناك قانون أساسي للمراقب العام في الدولة	يتم اختياره بالاقتراع السري من قبل الكنيست وعادة ما يكون هناك أكثر من مرشح لهذا المنصب	مسؤول أمام الكنيست فقط وليس أمام مجلس الوزراء ولا يجوز عزله إلا بموافقة أغلبية ثلثي أعضاء الكنيست	مراجعة الوضع الاقتصادي للبلاد والممتلكات والعقارات والأوضاع المالية والالتزامات وادارة الدولة،وفحص قانونية وكفاءة الأداء الاقتصادي وعند الضرورة فحص أية أمور أخرى	الدولة والوزارات والمؤسسات والشركات التابعة للدولة وأية مؤسسات أخرى تنص القوانين الخاصة بما على أنها تخضع لمراقب الدولة	يقدم التقرير إلى الكنيست	ينص القانون الخاص بالمراقب على كيفية تعيينه ومدة عمله ومؤهلاته وكيفية عزله والجهات الخاضعة لرقابته ومسؤولياته وصلاحياته وفض الخلافات التي تقع بينه وبين جهات أخرى
ألمانيا	نص الدستور في المادة ١١٤ منه على المحكمة الفيدرالية للتدقيق	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين أعضاء هذه المحكمة	لم ينص الدستور على كيفية عزل رئيس وأعضاء المحكمة الفيدرالية للتدقيق	رقابة وتقرير فيما إذا كان الإنفاق العام ملائم وذو فاعلية	الدولة	يقدم التقرير سنويا إلى مجلس البوندستاج(النواب ومجلس الشيوخ)	نص الدستور على أنه يتم تنظيم المحكمة الفيدرالية بقانون دون مزيد من التوضيح
بلجيكا	نص الدستور على مكتب الدولة لتدقيق الحسابات في المادة (١٨٠)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين رئيس المكتب	لم ينص الدستور على كيفية عزل رئيس وأعضاء مكتب التدقيق	فحص ومراقبة الحسابات الإدارية العامة وكذلك مراقبة الموظفين الإداريين الذين يقومون بأعمال المحاسبة في الدولة،وكذلك مراقبة الإيرادات التي تأتي لحصيلة الدولة من الضرائب،وبشكل عام تدقيق جميع الأمور المتعلقة بالأموال العامة	الدولة والموظفين الإداريين الذين يقومون بأعمال المحاسبة في الدولة	يقدم الديوان تقريره عن أعماله وملاحظاته إلى مجلس النواب	نص الدستور على أنه يتم تنظيم المكتب بقانون دون مزيد من التوضيح

البلد	الاسم	كيفية تعيين رئيس الديوان	كيفية عزل رئيس الديوان	مهام الديوان	الجهات الخاضعة لرقابة الديوان	لمن يقدم الديوان تقريره ومتى	الأمور التي يتناولها القانون الخاص بالديوان
فنلندا	نص الدستور على مكتب مراقب الدولة في المادة (٧١)	لم ينص الدستور على الجهة التي تعين المراقب	لم ينص الدستور على كيفية عزل مراقب الدولة	الرقابة على إيرادات ونفقات الدولة ومصادر تمويلها	الدولة	لم ينص الدستور على الجهة التي يقدم اليها التقرير	ينظم القانون الخاص بمراقب الدولة سلطاته ومسؤولياته وصلاحياته وحقه في الحصول على المعلومات التي يريدها من أي سلطة في الدولة
لبنان	اكتفى الدستور اللبناني في المادة(٨٧) بالنص على+ى انه سيوضع قانون خاص لديوان المحاسبة	يرتبط الديوان إداريا برئيس الوزراء ويعين بقرار من مجلس الوزراء بناء على توصية وزير العدل	لا يوجد نص	ديوان المحاسبة محكمة إدارية تتولى القضاء المالي مهمتها السهر على الأموال العمومية والأموال المودعة في الخزينة وذلك بمراقبة استعمال هذه الأموال وصحة وقانونية معاملاتها وحساباتها ومحاكمة المسؤولين عن مخالفة القوانين	إدارات الدولة،البلديات،المؤسسات العامة التابعة للدولة،المؤسسات والجمعيات التي للدولة والبلديات مساهمة مالية فيها أو تقدم لها المساعدة والتسليف	يقدم الديوان تقريره السنوي العام الى رئيس الجمهورية ومجلس النواب ومجلس الخدمة المدنية وادارة التفتيش المركزي،كما أن الديوان يستطيع أن يرفع تقارير خاصة بمواضيع معينة واقتراحات ملائمة لها إلى رئيس الجمهورية أو رئيس مجلس النواب أو رئيس مجلس الوزراء	يتناول القانون مهام الديوان والجهات الخاضعة لرقابته ونظام الموظفين فيه وصلاحيات الديوان والنيابة العامة لدى الديوان و أصول المحاكمة أمام الديوان